المملكة المغربية

وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

المديرية الإقليمية للفلاحة/ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي:_____

طلب الاعانة المالية للدولة والتزام بشروط الاستفادة منها

لاقتناء وتركيب الشباك الواقية لحماية الأشجار المثمرة من البرد

بناء على المرسوم رقم 2.85.891 الصادر في 18 من ربيع الأخر 1406 (31 ديسمبر 1985) المحددة بموجبه إجراءات توزيع الإعانة المالية التي تمنحها الدولة من أجل تكثيف الإنتاج الفلاحي، كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 4 منه؛

وعلى القرار المشترك قرار مشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ووزير الداخلية رقم 1232.21 صادر في 28 رمضان 1442 (11 ماي 2021) بتحديد نسبة إعانة المالية للدولة لاقتناء وتركيب الشباك الواقية لحماية الأشجار المثمرة من البرد ومناطق الإنتاج المعنية بها،

النظام العام☒	نظام التجميع ☐	الشطر 1 ☐	الشطر 2 ☐

أنا الموقع أسفله أو نحن الموقعون أسفله (في حالة طلب مشترك على وجه التضامن)

السيدة ☐ **السيد☐**	الاسم و النسب:	**شخص ذاتي ☐** **ممثل الشخص الاعتباري ☐**

وثيقة التعريف	**البطاقة الوطنية للتعريف☐**	**رقم وثيقة التعريف**	**صالحة لغاية**
	جواز السفر ☐ الجنسية		
	بطاقة الاقامة☐		

الشخص الاعتباري	شركة ☐	تعاونية ☐	جمعية ☐	**اسم الشخص الاعتباري**
رقم السجل التجاري/ رقم التعاونية				
المدينة				

عنوان المراسلة		الهاتف
		البريد الالكتروني

رقم ملف طلب الموافقة القبلية		الموافق عليه بتاريخ	المساحة المعنية بالاستثمار بالهكتار
عدد الفواتير المودعة		مبلغ الاستثمار المفوتر	درهم

تفويض مبلغ الدعم	لا ☐	نعم ☐ للشركة المنجزة ☐ للبنك ☐	اسم الشركة أو البنك

أصرح بالشرف بصحة جميع المعلومات الواردة بهذا الطلب وكذا تلك الواردة في جميع المستندات والوثائق المقدمة في إطار ملف طلب الإعانة وأن أتحمل كامل المسؤولية القانونية اتجاه أي إخلال طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل. كما التزم بالشروط التالية:

1. بالاحتفاظ بالاستثمار الذي استفاد من المساعدة المالية للدولة، وكذا المحافظة عليه وصيانته وتثمينه واستغلاله وفق الأهداف والأغراض التي أنجز ودعم من أجلها لمدة لا تقل عن. سبع (7) سنوات.
2. في حالة بيع العقار الحامل للاستثمار أوفي حالة تفويته للغير أتعهد بنقل التزامي وتعهدي للمالك أو المستغل الجديد وبتقديم التزام وتعهد هذا الاخير للمصالح المعنية بوزارة الفلاحة.
3. أن أخول لأعوان وزارة الفلاحة المكلفين بالمراقبة والتتبع حرية الولوج إلى الأماكن التي أنجز بها الاستثمار موضوع المساعدة المالية للدولة.
4. أن أرجع لصندوق التنمية الفلاحية، في أجل لا يتعدى ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ توصلي بالإنذار، مبلغ المساعدة مضاف إليه مصاريف المتابعة وذلك في حالة ما إذا أثبتت المراقبة الاخلال بأحد الشروط المذكورة أعلاه.
5. في حالة طلب مشترك (مقدم من طرف ممثل جمعية أو تعاونية لفائدة منخرطيها أو من قبل مجموعة من الأشخاص الذاتيين) يلتزم المستفيدون من الدعم على وجه التضامن بمقتضيات هذا الالتزام.

حرر ب، في.....

- **إمضاء صاحب الطلب (وختم الشخص الاعتباري)**

وصل إيداع ملف طلب الاعانة المالية للدولة رقمبتاريخ.....

يضم جميع الوثائق الضرورية والمحددة بالمساطر المعمول بها، شريطة التأكد منها والمصادقة عليها.

إمضاء وختم المسؤول عن الشباك الو